

الإجراءات التي يجب القيام بها من قبل

# الشركات التي بلغت خسائرها المتراكمة 50% فأكثر

من رأس مالها المدفوع وفقاً للمادة 50 من نظام الشركات



1 يجب على أي مسؤول في الشركة أو مراجع الحسابات فور علمه ببلوغ خسائر الشركة المساهمة 50% من رأس مالها المدفوع إبلاغ رئيس مجلس الإدارة بذلك.



2 يجب على رئيس مجلس الإدارة إبلاغ أعضاء المجلس فوراً.



3 يجب على مجلس الإدارة خلال 5 يوماً من علمه بذلك دعوة الجمعية العامة غير العادية للاجتماع خلال 45 يوماً من تاريخ علمه بالخسائر.



4 على الجمعية العامة غير العادية أن تقرر إما زيادة رأس مال الشركة أو تخفيضه وفقاً لأحكام نظام الشركات، وذلك إلى الحد الذي تنخفض معه نسبة الخسائر إلى ما دون نصف رأس المال المدفوع، أو حل الشركة قبل الأجل المحدد في نظامها الأساس.

تعد الشركة منقضية بقوة النظام وسيتم الغاء إدراج أسهمها في السوق فوراً في أي من الأحوال الآتية:

إذا لم تجتمع الجمعية العامة غير العادية خلال 45 يوم من تاريخ علم مجلس الإدارة بالخسائر.



إذا قررت زيادة رأس المال ولم يتم الاكتتاب في كل زيادة رأس المال خلال 90 يوماً من صدور قرار الجمعية العامة بالزيادة.



إذا اجتمعت وتعذر عليها إصدار قرار في الموضوع (زيادة رأس المال أو تخفيضه أو حل الشركة).



سيتم تطبيق هذه المادة اعتباراً من 1438/7/25 هـ الموافق 2017/4/22 م

